رسالة في تأكد الأخذ

بمذاهب الائمة الأربعة

تأليف :

العلامة الشيخ محمد هاشم أشعرى

عفا الله عنه و نفع بعلومه

الناشر :

مكتبة التراث الاسلامى

بمعهد تبوئرنج جومبانج

تيليفون : ٨٦٧١٥٩

رسالة فى تأكد الأخذ بمذاهب الائمة الأربعة

بسم الله الرحمن الرحيم

إعلم انَ فى الأَخذ بهذه المذاهب الاربعة مصلحة عظيمة ، و فى الاعراضِ عنها كلِها مفسدة كبيرة ، نحن نبين ذلك من وجوه .

أحدُها أن الأمة اجتمعت على ان يعتمدوا على السلف فى معرفةِ الشريعةِ ، فالتابعون اعتمدوا فى ذلك على الصحابةِ ، و تبع التابعينَ اعتمدوا على التابعينَ ، و هكذا فى كلِ طبقةِ اعتمد العلماء على مَن قبلهم ، و العقل يدل على حسن ذلك ، لان الشريعةَ لا تعرف إلا بالنقلِ و الاستنباط ، و النقل لا يستقيم الا بانْ تأخذ كل طبقةٍ عمن قبلها بالاتصال ، و لا بد فى الاستنباطِ ان يعرف مذاهب المتقدمين لئلا يخرج من أقوالهم فيخرق الاجماع ، و يبنى عليها و يستعين فى ذلك بمن سبقه ، لان جميع الصناعات كالصَرف و النحوِ و الطِب و الشِعر و الحِدادة و التِجارة و الصياغة لم تتيسّر لاحد إلا بملازمةِ أهلها ، و غير ذلك نادر بعيد لم يقع و ان كان جائزاً فى العقلِ ، و اذا تعين الاعتماد على أقاويل السلفِ فلا بد من ان تكون أقاويلهم التى يعتمد عليها مروية بالاسنادِ الصحيح او مدوّنةً فى كتبِ مشهورة ، و ان تكون مخدومة بان يبيّن الراجح مِنْ محتملاتها ، و يخصص عمومها فى بعضِ المواضِع ، و يقيد

مطلقها في بعض المواضع ، و يجمع المختلف فيها ، و يبين علل أحكامها ، و إلا لم تصح الاعتماد عليها ، و ليس مذهب في هذه الأزمنة المتأخرة بهذه الصفة إلا هذه المذاهب الأربعة ، اللهم إلا مذهب الإمامية و الزيدية ، و هم أهل البدعة لا يجوز الاعتماد على أقاويلهم .

و/ثانيها قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اتبعوا السواد الأعظم ، و لما اندرست المذاهب الحقة إلا هذه الأربعة كان اتباعها اتباعا للسواد الأعظم ، و الخروج عنها خروجا من السواد الأعظم .

و/ثالثها أن الزمان لما طال و بعد العهد و ضيعت الأمانة ، لم يجز أن يعتمد على أقوال علماء السوء من القضاة الجورة و المفتين التابعين لاهوائهم ، حتى ينسبوا ما يقولون الى بعض من اشتهر من السلف بالصدق و الديانة و الأمانة إما صريحا أو دلالة و حفظ قوله في ذلك ، و لا على قول من لا ندري هل جمع شروط الاجتهاد أو لا .

فاذا رأينا العلماء المحققين في مذاهب السلف عسى أن يصدقوا في تخريجاتهم على أقوالهم و استنباطهم من الكتاب و السنة ، و اما اذا لم نر منهم ذلك فهيهات ، و هذا المعنى الذي اشار اليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال : يهدم الاسلام جدال المنافق بالكتاب ، و ابن مسعود رضي الله عنه حيث قال : من كان متبعا فليتبع من مضى

فما ذهب اليه ابن حزم حيث قال : التقليد حرام الى أخره ، انما يتم فيمن له ضرب من الاجتهاد و لو في مسألة واحدة ، و فيمن يظهر عليه ظهورا بينا أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر بكذا او نهى عن كذا ، و أنه ليس بمنسوخ ، اما بان يتتبع الاحاديث و أقوال المخالف و الموافق في

المسألة فلا يجد لها نسخًا ، او بأن يرى جمًّا غفيرًا من المتبحرين فى العلم يذهبون اليه ، و يرى المخالف له لا يحتج إلا بقياس او استنباط او نحو ذلك ، فحينئذٍ لا سبب لمخالفة حديث النبى صلى الله عليه و سلم إلا نفاقٌ خفي او حمقٌ جلي.

و اعلم أنه لا بد للمكلف غير المجتهد المطلق من التزام التقليد لمذهب معيّن من مذاهب الائمة الأربعة ، و لا يجوز له الاستدلال بالايات و الاحاديث لقوله تعالى ﴿ و لو ردّوه الى الرسول و الى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ ، و معلوم أن الذين يستنبطونه هم الذين تأهلوا للاجتهاد دون غيرهم كما هو مبسوط فى محله.

أما المجتهد فيحرم عليه التقليد فيما هو مجتهد فيه لتمكنه من الاجتهاد الذى هو أصل التقليد ، لكن المجتهد المستقل بوجود الشرائط الذى ذكرها الأصحاب فى أوائل القضاء مفقود من نحو ستمائة سنة كما قاله ابن الصلاح رحمه الله تعالى ، حتى قال غير واحد : إن الناس لا إثم عليهم الآن بتعطيل هذا الفرض اى بلوغ درجة الاجتهاد المطلق ، لان الناس كلهم بُلداء بالنسبة اليها ، و فرض الكفاية فى طلب العلوم لا يتوجه الى البليد.

و ليست المذاهب المتبوعة منحصرة فى الأربعة ، بل لجماعة من العلماء مذاهب متبوعة ايضا ، كالسفيانين و اسحاق بن راهويه و داود الظاهرى و الأوزاعى ، و مع ذلك فقد صرح جمع من أصحابنا بانه لا يجوز تقليد غير الائمة الأربعة ، و عللوا ذلك بعدم الثقة بنسبتها الى أربابها لعدم الأسانيد المانعة من التحريف و التبديل ، بخلاف المذاهب

الأربعة ، فان ائمتها بذلوا أنفسهم في تحرير الإقوال و بيان ما ثبت عن قائله و ما لم يثبت ، فأمن أهلها من كل تغيير و تحريف ، و علموا الصحيح من الضعيف ، و لذا قال غير واحد في الامام زيد بن على رحمه الله : إنه امام جليل القدر عالى الذكر ، و انما ارتفعت الثقة بمذهبه لعدم اعتناء اصحابه بالاسانيد ، فالمذاهب الأربعة هي المشهورة الآن المتبعة ، و قد صار امام كل منهم لطائفة من طوائف الاسلام عريفاً بحيث لا يحتاج السائل عن ذلك تعريفاً.

و الله أعلم .